

كتاب دورى

رقم ( ١٦ ) لسنة ٢٠٠٧

لوحظ من خلال متابعة أداء العمل بالمأموريات فى الفترة الأخيرة أن بعض المأموريات تقوم بإجراء معاينة واحدة للمنشأة وتكون هذه المعاينة خلال فترة موسم النشاط فى السنة مثل نشاط محلات ومصانع الحلويات والملابس الجاهزة وغيرها ويتم إجراء المحاسبة الضريبية وتحديد وعاء الضريبة استناداً لهذه المعاينة الأمر الذى يترتب عليه تحديد وعاء الضريبة على غير حقيقته فضلاً عن تضرر الممولين من ذلك.

لذلك تنبه المصلحة إلى ضرورة الالتزام بأحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية عند التعامل مع الممولين وكذلك ضرورة إجراء أكثر من معاينة للمنشأة خلال السنة الواحدة للتعرف على حقيقة نشاط المنشأة سواء خلال فترات موسم النشاط أو خلال الفترات الأخرى من السنة.

وتنبيه المصلحة إلى ضرورة التزام كافة المأموريات بهذا الكتاب الدورى.

والله ولى التوفيق

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية